من وجه غيرك وشمالك أن يمين سواك فقيل ان هذا مثل ذلك أعطوه ما أمّل و
عرفوه ما جهل ووقع بين الرشيد وزبيدة شر فاهجرا فتمحل داود بن رزين مولى عبد
القيس شعرا وهو

زمن طيب ويوم مطير … هذه روضة وهذا غدير
انما ام جعفر جنة الخلد … رضاها والسخط منها السعير
أنت عبد لها ومولى لهذا الـ … ـخلق طرا وليس ذاك بكثير
فاعتذر يا خليفة الله فيها … لا ترض اليها وترك ذاك كبير

فصار اليها عندها ووقف على الابيات وسألت عن سبب مجيئه فعرفت فأوصلت الى داود
مائة ألف درهم في وقتها وأضعافها بعد ذلك ولما ولدت ابنة جعفر محمد الأمين
قال مروان بن أبي حفصة الشاعر

لله درك يا عقيلة جعفر … ماذا ولدت من العلى والسودد
ان الخلافة قد تبين نورها … للناظرين على جبين محمد
اني لأعلم أنه لخليفة … ان بيعة عقدت وان لم تعقد

فأمر له هرون بثلاثة الف دينار وأمرت زبيدة أن يحشى فوه جوهرا فكانت قيمته
عشرة الف دينار وقالت زبيدة للمأمون عند دخوله بغداد أهنيك بخلافة قد هنأت
بها نفسي عنك قبل أن أراك ولئن كنت قد فقدت ابنا خليفة لقد عوضت ابنا خليفة
لم ألده وما خسر من اعتاض مثلك ولا ثكلت أم ملأت يداها منك وأنا أسأل الله أجرا
على ما أخذ وامتاعا بما عوض وقيل أرسلت زبيدة الى أبي العتاهية أن يعمل على لسانها
أبياتا يستعطف بها المأمون فأرسل اليها هذه الأبيات

الا ان صرف الدهر يدني ويبعد … ويمتع بالآلاف طورا ويفقد
أصابت بريب الدهر مني يدي يدي … فسلمت للأقدار والله أحمد
وقلت لريب الدهر ان هلكت يدي … فقد بقيت والحمد لله لي يد
اذا بقي المأمون لي فالرشيد لي … ولي جعفر لم يفقدا ومحمد

فسيرتها له فلما قرأها المأمون استحسنها وسأل عن قائلها فقيل له أبو العتاهية فأمر له
بعشرة الف درهم وعطف على زبيدة وزاد في تكرمتها وبرها وقيل ان الرشيد اختلف
مع ام جعفر زبيدة في أيهما ألذ وأطيب اللوزينج او الفالوذج فمالت زبيدة الى تفضيل الفالوذج
ومال الرشيد الى تفضيل اللوزينج وتخاطرا على مائة دينار فأحضرا أبا يوسف القاضي وقال
له يا يعقوب قد اختلفنا في كذا وكذا فاحكم فيه فقال يا أمير المؤمنين ما يحكم على
غائب وهو مذهب أبي حنيفة فأحضر له الجامين المذكورين فطفق يأكل من هذا مرة ومن
هذا مرة وتحقق ان حكم للرشيد لم يأمن من غضب زبيدة وان حكم لها لم يأمن من غضب
الرشيد فلم يزل في الأكل الى ان نصف الجامين فقال له الرشيد ايه يا يعقوب فقال
يا أمير المؤمنين ما رأيت خصمين أجدل منهما كلما أردت ان أسجل لأحدهما أدلى الآخر بحجة
وقد جرت بينهما فضحك الرشيد وأعطاه المائة دينار وانصرف منكرها ومن عجائب

التحكيم

التحكيم أن زبيدة فقدت خاتما بفص له قيمة وانها اتهمت به جوارها فأحضرت رجلا من
أرباب الصناعة فأخذ الطالع على ذلك الضائع وقال ما أخذ هذا الخاتم الا الله عز
وجل وردد القول فيه ولم يرجع عما ذكره فلما كان بعد ذلك فتحت زبيدة المصحف
فوجدت الخاتم وكانت قد جعلته علامة للوقف وأنسته وماتت زبيدة ببغداد في
جمادى الأولى سنة ست عشرة ومائتين ورآها عبد الله بن المبارك الزمن في المنام فقال
لها ما فعل الله بك قالت غفر لي في أول معول ضرب في طريق مكة قال قلت ما هذه الصفرة
في وجهك قالت دفن بين ظهرانينا رجل يقال له بشر المريسي فزفرت عليه جهنم
زفرة فاقشعر لها جسدي فهذه الصفرة من تلك الزفرة رحمها الله تعالى ابو الهذيل
زفر بن الهذيل بن قيس من بني العنبر الفقيه الحنفي كان قد جمع بين العلم والعبادة و
كان من أصحاب الحديث ثم غلب عليه الرأي وهو قياس أصحاب أبي حنيفة رضي الله عنه
وكان أبوه الهذيل على أصبهان حكى المعافا بن زكريا في كتاب الجليس والأنيس قال
جاء رجل الى أبي حنيفة رضي الله عنه فقال اني شربت البارحة نبيذا ولا أدري أطلقت
امرأتي أم لا قال المرأة امرأتك حتى تستيقن انك طلقتها ثم سأل سفيان الثوري فقال
يا أبا عبد الله اني شربت البارحة نبيذا ولا أدري أطلقت امرأتي أم لا قال اذهب فراجعها
فان كنت طلقتها فقد راجعتها وان لم تطلقها لم تضرك المراجعة شيئا ثم أتى شريك
بن عبد الله فقال يا أبا عبد الله اني شربت البارحة نبيذا ولا أدري أطلقت امرأتي
أم لا قال اذهب فطلقها ثم راجعها ثم أتى زفر بن الهذيل فقال يا أبا الهذيل
اني شربت البارحة نبيذا ولا أدري أطلقت امرأتي أم لا قال هل سألت غيري قال أبا حنيفة
قال فما قال لك قال المرأة امرأتك حتى تستيقن انك طلقتها قال فهل سألت غيره قال
سفيان الثوري قال فما قال لك قال اذهب فراجعها فان كنت قد طلقتها فقد راجعتها
فان لم تكن طلقتها لم تضرك المراجعة شيئا قال ما أحسن ما قال لك فهل سألت غيره
قال شريك بن عبد الله قال فما قال لك قال اذهب طلقها ثم راجعها قال فضحك زفر وقال
لأضربن لك مثلا رجل مر بمثعب يسيل فأصاب ثوبه قال له أبو حنيفة ثوبك طاهر و
صلاتك تامة حتى تستيقن أمر الماء وقال لك سفيان اغسله فان يكن نجسا فقد طهر
وان يكن نظيفا زاده نظافة وقال لك شريك بل عليه ثم اغسله قال المعافا وقد أحسن
زفر في فصله بين هؤلاء الثلاثة فيما أفتوا به في هذه المسألة وفيما ضربه لسائله من
الأمثلة فأما قول أبي حنيفة فهو محض النظر ومر الحق ولا يجوز أن يحكم على امرئ في
زوجته بطلاق فيها بعد صحة زوجها بظن عرض له وهو أبعد عند ذوي الافهام من أضغاث
الأحلام فأما ما قال سفيان الثوري فانه أشار بالاستظهار والتوثقة والأخذ
بالحزم والاحتياط وهذه طريقة أهل الورع المتقين وذوي الاستقصاء على أنفسهم
من أهل الدين ودنيا أبي حنيفة في هذا عين الحق وجل الفقه وأي هاتين المحجتين سلك
من نزلت به هذه النازلة وعرضت له هذه الحادثة فهو مصيب محسن على ما بيناه فيهما
من الفضل بين المنزلتين وأما ما أفتى به شريك فنجبة فيه ولا وقع في موضعه